

الجزائر : توافر أدلة على استمرار ممارسة التعذيب من جانب الأمن العسكري في مواقع سرية

كشفت منظمة العفو الدولية في تقرير نُشر اليوم النقاب عن أن عمليات الضرب والصعق بالصدمات الكهربائية والابتلاع القسري للماء القذر والبول والمواد الكيماوية أو أي منها ليست إلا بعضاً من الأساليب التي يستمر استخدامها من جانب قوات الأمن في الجزائر مع إفلات منهجي من العقاب.

واستناداً إلى سلسلة من دراسات الحالات التي جُمعت بين العامين 2002 و2006، يبين التقرير كيف أن "الحرب على الإرهاب" تشكل ذريعة لاستمرار ممارسة التعذيب وسوء المعاملة من جانب وكالة مخبرات "الأمن العسكري" في الجزائر، التي تعرف رسمياً بدائرة الاستعلام والأمن.

وقال مالكوم سمارت مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة العفو الدولية إنه "كخطوة أولى ينبغي على الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أن يعترف بالمزاعم المقلقة للانتهاكات الموثقة في هذا التقرير وأن يلتزم علناً بإجراء تحقيق فيها. وعليه أيضاً أن يكفل توقف أفراد دائرة الاستعلام والأمن عن توقيف المتهمين أو اعتقالهم، وتقديم أي شخص مسؤول عن ممارسة التعذيب أو سوء المعاملة ضد المعتقلين إلى العدالة دون إبطاء".

ويتناول تقرير سلطات بلا حدود : التعذيب على يد الأمن العسكري في الجزائر عدة حالات تعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة على يد دائرة الاستعلام والأمن في مراكز اعتقال سرية من دون السماح بالاستعانة بمحاميين وأطباء مستقلين أو مقابلة أفراد العائلة أو أي إشراف مدني.

وقد أعاد عدد من الدول بينها كندا وفرنسا وإيطاليا وماليزيا وهولندا وأسبانيا أشخاصاً يُشتبه في أنهم يمارسون أنشطة إرهابية إلى الجزائر قسراً رغم حقيقة أن دائرة الاستعلام والأمن هي التي تعتقل هؤلاء الأشخاص وتستجوبهم عادة. ورغم أن السلطات المدنية لا تمارس أية سيطرة على سلوك دائرة الاستعلام والأمن وممارساتها، سعت حكومة المملكة المتحدة أيضاً إلى عقد اتفاقية يمكن بموجبها إعادة المواطنين الجزائريين قسراً على أساس "تأكيدات دبلوماسية" بأنهم لن يتعرضوا للتعذيب.

ويبدو أن محاضر الاستجواب التي تُعدها دائرة الاستعلام والأمن تُستخدم بصورة روتينية كأدلة في المحاكم بينما يشكل انعدام التحقيقات في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الجزائر باعث قلق قائماً منذ زمن طويل لدى منظمة العفو الدولية.

لقد أخفقت التدابير المتعاقبة التي اتخذتها السلطات لطي صفحة عقد من النزاع الداخلي لقي فيه 200,000 شخص مصرعهم و"اختفى" عدة آلاف غيرهم، في معالجة بواعث القلق الملحة المتعلقة بحقوق الإنسان ومنحت الجناة حصانة واسعة من العقاب.

وقد أعربت منظمة العفو الدولية بصورة متكررة عن قلقها إزاء هذه التدابير. ويتعلق باعث قلقها الرئيسي بحقيقة أن قانوناً للعفو صدر في فبراير/شباط 2006 نص على الإفلات من العقاب على الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي، بما فيها التعذيب الذي مارسته دائرة الاستعلام والأمن.

وقال مالكوم سمات إن "إصرار السلطات الجزائرية على إنكار الانتهاكات واسعة النطاق التي وقعت يشكل مؤشراً على أنه يظل على الجزائر أن تقطع شوطاً ملموساً في محاربة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة" وتابع يقول إنه "ينبغي على السلطات أن تعالج الإرث المخيف للماضي وتكفل معاقبة مرتكبي التعذيب".

ويتضمن التقرير سلسلة من التوصيات المقدمة إلى الحكومة الجزائرية ومن ضمنها :

- وجوب عدم السماح لأفراد دائرة الاستعلام والأمن بتوقيف أو اعتقال المتهمين، نظراً لاستمرار مزاعم التعذيب الذي تمارسه الدائرة وانعدام أي إشراف فعلي على إجراءات التوقيف والاعتقال التي تتبعها.
- وجوب تعديل التشريعات لضمان منح أي شخص يتعرض للاعتقال حق مقابلة محام دون إبطاء؛
- وجوب إلغاء النصوص القانونية التي بدأ العمل بها في فبراير/شباط 2006 وتنتهك واجب الجزائر في التحقيق في ممارسة التعذيب وسوء المعاملة والمعاقبة عليها، وتُجرّم حرية التعبير فيما يتعلق بالانتهاكات التي ترتكبها الدولة.

وإضافة إلى ذلك، تدعو منظمة العفو الدولية الحكومات الأجنبية إلى التوقف عن الإعادة القسرية للأشخاص إلى الجزائر إذا كانوا سيتعرضون لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة ووضع حد لاستخدام "التأكيدات الدبلوماسية" والتأكد من عدم استخدام الأدلة المتنازعة تحت وطأة التعذيب في الجزائر في الإجراءات القضائية وعدم اعتقال أي شخص، يُقبض عليه في الجزائر بناء على طلبها، لدى دائرة الاستعلام والأمن.

وللحصول على نسخة من التقرير المعنون سلطات بلا حدود: التعذيب على يد الأمن العسكري في الجزائر انظر الموقع الإلكتروني : <http://web.amnesty.org/library/index/engmde280042006>.

انتهى

وثيقة عامة

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم: +44 20 7413 5566

منظمة العفو الدولية : 1 Easton St. London WC1X 0DW . موقع الإنترنت : <http://www.amnesty.org>

وللاطلاع على آخر أخبار حقوق الإنسان زوروا موقع الإنترنت : <http://news.amnesty.org>